

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٢٢ لسنة ٢٠١٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ بإصدار قانون العاملين المدنيين بالدولة ;
وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٧١ بنظام المخابرات العامة والقوانين المعدلة له :

قرر :

(المادة الأولى)

نقل السيدين المذكورين بعد بمحموعة الوظائف التخصصية من المخابرات العامة
إلى الجهات وبالدرجات الموضحة قرين اسم كل منهما ، وهما :

الجهة المنقول إليها	الدرجة	الاسم	م
وزارة التعاون الدولي	الثانية	وائل حنفى حسين مصطفى على	١
وزارة النقل	الثانية	شريف هشام عمر محمد السراسوى	٢

(المادة الثانية)

نقل السيدين المذكورين بعد (وظائف متوسطة فنية وكتابية) من المخابرات العامة
إلى الجهات وبالدرجات الموضحة قرين اسم كل منهما ، وهما :

الجهة المنقول إليها	الدرجة	الاسم	م
وزارة المالية	الثانية	فتحى عبد العزيز سليمان أحمد	١
وزارة الكهرباء والطاقة المتجددة	الثالثة	أحمد قدرى عاشر محمد سيف	٢

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وي العمل به اعتباراً من ٢٠١٤/٩/٢٠ .
وعلى الجهات المختصة تنفيذ أحكامه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ ذي القعدة سنة ١٤٣٥ هـ

(الموافق ٢٠ سبتمبر سنة ٢٠١٤ م) .

عبد الفتاح السيسي